

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[249] ابن أبي عمير، عن محمد بن حمران، عن أبي عبيدة الحذاء، قال: قال أبو جعفر

ع: يا زياد، إياك والخصومات (1) فانها تورث الشك وتحبط العمل وتردي صاحبها وعسى ان يتكلم بالشئ فلا يغفر له، أنه كان قوم فيما مضى تركوا علم ما وكلوا به (2) وطلبوا علم ما كفوه حتى انتهى كلامهم إلى ا فتحيروا حتى ان كان الرجل يدعى من بين يديه فيجيب من خلفه ويدعي من خلفه فيجيب من بين يديه. قال: وفي رواية اخرى: حتى تاهوا (3) في الارض. ورواه البرقي في المحاسن، بالاسناد. ورواه الصدوق في الامالي، عن أبيه، عن الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن أبيه، عن ابن أبي عمير.

_____ التوحيد، 456 / 11، الباب 67، باب النهي عن

الكلام والجدال... المحاسن، 1 / 238، كتاب مصابيح الظلم، باب جوامع التوحيد، الحديث 210. امالي الصدوق، 417 / 2، في المجلس الخامس والستون. البحار، 3 / 259، كتاب التوحيد، الباب 9، باب النهي عن التفكير، الحديث 3. روى قطعة منه في البحار، 2 / 127، كتاب العلم، الباب 17، باب ما جاء في تجويز المجادلة، الحديث 5. الوافي، 1 / 372، ابواب المعرفة، الباب 34، الكلام في الذات، الحديث 5. في الحجرية: عن عبيدة وهو سهو. وفيه: علم ما كفوا. في الكافي: وتهبط العمل... الرجل ليدعى. في التوحيد: عن أبيه، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير... وفيه: تحبط العمل، كما في الوافي. في الامالي والمحاسن: لا يغفر له يا زياد انه كان... حتى انتهى الكلام بهم إلى ا فتحيروا فان كان الرجل ليدعى. (1) بالدليل العقلي الطنى، سمع منه (م). (2) اي العلم بالكتاب والسنة تركوا، سمع منه (م). (3) اي هلكوا في الارض، سمع منه (م). أقول: في نسخة (م): تاهوا في الاخرى وما هنا أثبتناه من الحجرية.